

104636 - الصلاة في مسجد بني بقرض ربوي

السؤال

ما حكم الصلاة في مسجد اشترى بقرض ربوي؟ وكيف نتخلص من الربا وقد عمت البلوى بها في بلدان أوربا؟ مع العلم أن القائمين على أمر المسجد لم يقصدوا ذلك وقد خدعوا من طرف بنك يدعي بأنه ممول من بنك إسلامي، وبعد إمضاء العقد اكتشفوا أنهم قد تورطوا وخدعوا وأن المخادعين الآن هم في السجن بسبب كذبهم وحيلهم واختلاس الأموال.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في الصلاة في هذا المسجد، ولو اشترى بقرض ربوي، والإثم على من تعامل بالربا. وإذا كان القائمون على المسجد لم يقصدوا التعامل بالربا، فلا إثم عليهم. وينبغي أن يعلم أن الربا محرم بجميع بصوره، فلا يجوز الاقتراض بالربا ولو كان لبناء مسجد. وينظر جواب السؤال رقم (10234).

ومن اقترض بالربا، واشترى بذلك بيتا أو متاعا، جاز له الانتفاع به، ويلزمه التوبة إلى الله تعالى من التعامل بالربا. وينظر جواب السؤال رقم (22905) ورقم (75410). والله أعلم.